

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعون

الجلسة العامة ٤٩

الجمعة، ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد بوزكير ..... (تركيا)

أُفتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠. البند ١٤٥ من جدول الأعمال (تابع)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل الشروع في العمل أود أن أُلقي بيانا قصيرا لأن هذه هي الجلسة الأولى لهذا العام.

يصادف اليوم مرور أربعة أشهر بالضبط على أول يوم لي في مناصبي وخمسة أشهر منذ وصولي إلى نيويورك. أود أن أقول بضع كلمات لأشكر الجميع. لقد أنجزنا الكثير خلال الأشهر الأربعة الماضية وأظهرنا أن الأمم المتحدة قد عادت.

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة (A/75/661) الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا للممارسة المتبعة أود أن أستعري انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/75/661، التي تتضمن رسالة مؤرخة ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة يبلغ فيها الجمعية أن هناك ١٠ دول أعضاء متأخرة عن سداد اشتراكاتها المالية للأمم المتحدة، وفقا لأحكام المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة. وأود أن أذكر الوفود بأنه، بموجب المادة ١٩ من الميثاق،

وأود أن أشكر جميع الدول الأعضاء على تأييدها الكامل والشامل للنظام الدولي القائم على القواعد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة خلال الجزء الافتتاحي من الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة. لقد عقدت الجمعية العامة ٨٠ جلسة عامة رسمية وغير رسمية واتخذت ٢٥٧ قرارا و ٦٧ مقرا. ينبغي أن نفخر بما قمنا به، وأنا ممتن للجميع. لقد تم إنجاز كل شيء على جدول الأعمال؛ فلم نفوت أي التزام حتى الآن. وأتطلع إلى أن أفعل الشيء نفسه خلال النصف الثاني من الدورة الخامسة والسبعين.

”لا يكون لعضو الأمم المتحدة الذي يتأخر عن تسديد اشتراكاته المالية في الهيئة حق التصويت في الجمعية العامة إذا كان المتأخر عليه مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليه في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدا

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: [verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)، Room U-0506، Chief of the Verbatim Reporting Service، وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



2101301 (A)



هذه الفترة المليئة بالتحديات. وكما قلتم، فقد حققنا الكثير خلال الأشهر الأربعة الماضية، ونتمنى لكم التوفيق في الفترة المتبقية من ولايتكم.

أود أن أبدأ اليوم بالقول إننا نأسف لاضطرارنا إلى طرح هذه المسألة هنا بعد ظهر اليوم. ولا يتعلق الأمر بموضوع الجلسة قيد المناقشة. نحن نحترم تماما ولاية الجمعية العامة. يعلم الزملاء أننا عرضنا عليهم مشروع المقرر A/75/L.55 لتأجيل الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية.

السبب في أننا نسعى إلى التأجيل هو أننا نعتقد أن الدول الأعضاء لن تتمكن من المشاركة على قدم المساواة وبزاهة أو بالخبرة اللازمة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا وما يرتبط بها من قيود على عملنا هنا. وفي حين أننا اقترحنا مشروع المقرر ضمن مهلة قصيرة إلا أن هذه ليست مسألة جديدة. ويحاول زملاؤنا في فيينا منذ كانون الأول/ديسمبر أن يقرروا كيف يمكن عقد جلسة اليوم في خضم الجائحة الصحية المتفاقمة. ندعو إلى التأجيل لأنه ليس موضوعا بسيطا.

إن العنوان الطويل في حد ذاته يشير إلى مسألة معقدة تدمج التكنولوجيا والجريمة والدبلوماسية وهذه مسألة نحن لسنا مؤهلين للتعامل معها بمفردنا في نيويورك. الخبراء في هذا الموضوع موجودون في فيينا، حيث يشكل الفضاء الإلكتروني والجريمة ولاية من ولايات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وقد أعرب لنا عدد من الزملاء في القاعة اليوم عن قلقهم من أنهم سيُسْتَبْعَدون فعليا من تلك الدورة إذا عُقدت بهذا الشكل الحالي. وسوف يُسْتَبْعَدون إذا أُجبروا على أن يكون لهم ممثل واحد فقط من بعثتهم الدائمة في نيويورك. ليس من الصواب أن يُعقد أي اجتماع للأمم المتحدة بطريقة تستبعد وفودا أو تجعلها تشعر بأنها غير مستعدة.

عنها. وللجمعية العامة، مع ذلك، أن تسمح لهذا العضو بالتصويت إذا اقتنعت بأن عدم الدفع ناشئ عن أسباب لا قبل للعضو بها“.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة A/75/661؟  
تقرر ذلك.

## البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية

### مشروع المقرر (A/75/L.55)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٠ (انظر A/75/PV.2) أن تحيل البند ١١٢ من جدول الأعمال إلى اللجنة الثالثة. ولتمكين الجمعية من البت في الوثيقة على وجه السرعة هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تنظر في البند ١١٢ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة وأن تنتقل فورا إلى النظر فيه؟

تقرر ذلك (المقرر ٥٠٤/٧٥ بء).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سوف تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر A/75/L.55، المعنون ”اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية“.

أعطي الكلمة لممثل المملكة المتحدة لعرض مشروع المقرر A/75/L.55.

السيد روسكو (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): اسمحو لي أن أبدأ بالرد على رسالتكم للسنة الجديدة، سيدي، بتقديم شكر المملكة المتحدة على قيادتكم وديناميتكم خلال

**السيدة زابولوتسكايا** (الاتحاد الروسي) (تكلمت بالروسية): أود باسم الوفد الروسي أن أعرب لكم، سيدي الرئيس، عن أطيب تمنياتنا لكم في بداية سنة جديدة، وأن أتمنى للجمعية العامة عاما مثمرا.

إن مناقشة اليوم للجنة المخصصة المقبلة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أغراض إجرامية تشكل جزءا بالغ الأهمية من عملنا هذا العام. وتعتقد روسيا أن صياغة هذه الاتفاقية هي أولوية للمجتمع الدولي. لقد ازداد مستوى التهديد الذي يشكله مجرمو الفضاء الإلكتروني خلال الجائحة عدة أضعاف، وهو ما أظهر بوضوح أهمية هذا المشروع على الصعيد العالمي. ولذلك تعلق روسيا أهمية خاصة على الشروع فورا في عمل اللجنة المنشأة بموجب القرار ٢٤٧/٧٤ بشكل كامل.

لقد كان وفدنا، مثله مثل العديد من الوفود الأخرى في القاعة، على استعداد لبدء العمل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير، وفقا للمقرر ٥٦٧/٧٤، الذي اتُخذ بتوافق الآراء في آب/أغسطس ٢٠٢٠. ونحن على استعداد للبدء في عمل اللجنة هنا في المقر، كما يدل على ذلك وجودنا في القاعة، ونشكر الأمانة العامة على ذلك.

أمام اللجنة مهام هامة، منها اختيار رئيس وأعضاء لشغل مناصب أخرى واتخاذ قرار بشأن أماكن انعقاد دوراتها المقبلة ومواعيدها ووتيرتها. ومع ذلك لا يمكن وصف تلك المهام بأنها تتجاوز حدود القرارات التي تتخذها يوميا البعثات الدائمة هنا في نيويورك.

مع ذلك، وقبل أيام قليلة من بدء الدورة التنظيمية، قُدم مشروع المقرر A/75/L.55 مع اقتراح تأجيله. وقد أشارت الدولة التي اقترحت مشروع المقرر إلى أن أعمال اللجنة لن تكون فعالة لأن الوفود من العواصم لن تتمكن من المشاركة في الدورة. نحن

وكان هناك أيضاً اقتراح بأن تكون الدورة الأولى دورة بسيطة ولا تتطلب أي خبرة محددة. نحن وبكل احترام لا نتفق مع ذلك. إن جدول الأعمال المؤقت الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء بتوافق الآراء في فيينا في الصيف الماضي أوسع وأكثر تعقيدا من مجرد انتخاب أعضاء المكتب وتحديد الجدول الزمني للاجتماعات المقبلة. والبنود التي ستناقش تشمل الخطوط العامة لعمل اللجنة وطرائقه والمسائل الإجرائية، بما في ذلك النظام الداخلي لكيفية عمل اللجنة، والجدول الزمني لعملها.

ويسرني أن أقول إنه بعد إجراء مزيد من المناقشات مع الدول المهتمة يمكننا اليوم أن نقترح تعديلا صغيرا لمشروع المقرر الذي نأمل ونعتقد أنه سيساعدنا على التوصل إلى توافق في الآراء. سأقرأ الآن التعديل المقترح، بعد إذنكم سيدي الرئيس.

تقترح المملكة المتحدة تنقيحاً شفويا للفقرة الفرعية (أ) من الفقرة الثالثة من مشروع المقرر لتحديد التواريخ المحددة للدورة التنظيمية للجنة المخصصة. وسيكون نص الفقرة المنقحة كما يلي:

”تقرر أن تؤجل مرة أخرى الدورة التنظيمية للجنة المخصصة التي أذنت بها الفقرة ٣ من القرار ٢٤٧/٧٤ إلى الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو ٢٠٢١.“

وسيرى الزملاء أننا نواصل دعوة الجمعية إلى الموافقة على تأجيل الدورة، ولكن الجمعية ستوافق الآن على تأجيل الدورة إلى موعد محدد. مع أخذ ذلك في الاعتبار واستنادا إلى التفسير الذي قدمته، أمل أن تنتقل الآن إلى النظر في مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): سوف تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا.

قبل إعطاء الكلمة للمتكلمين لتعلييل الموقف، اسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن التعليقات تقتصر مدتها على عشر دقائق وينبغي أن تقدمها الوفود من مقاعدها.

بعقد عدد كبير من الاجتماعات والانتخابات، بما في ذلك اجتماعات هامة للجنة.

نأمل أن تُعقد الدورة التنظيمية للجنة، خاصة وأنها ستتناول فقط المسائل الإدارية والإجرائية، مثل انتخاب أعضاء المكتب الذين لا يلزم تمتعهم بمستوى رفيع من الخبرة في مجال جرائم الفضاء الإلكتروني. علاوة على ذلك، يمكن لممثلي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة هنا في نيويورك أن يحضروا.

ونؤكد من جديد أن انتخاب رئيس ونائب للرئيس سيكون الخطوة الأولى في تنفيذ الولاية المحددة في القرار ٢٤٧/٧٤. من الأهمية بمكان أن نعمل بحسن نية، وأن نحترم الإجراءات التي تم التكليف بها والمتفق عليها، وأن نضمن ألا نرسي سابقة سلبية من شأنها أن تعطل استمرار عملنا في المستقبل بشأن مسألة لها صلة وثيقة بالشعوب. ويجب أن نضمن أن تتمكن الأمم المتحدة من التصدي للتهديدات التي نواجهها.

**السيد لي كاي (الصين) (تكلم بالصينية):** تتقدم الصين بالشكر لكم، سيدي الرئيس، على قيادة جلسة الجمعية العامة اليوم إلى نتيجة ناجحة.

سينضم وفد بلدي إلى توافق الآراء بشأن مشروع المقرر A/75/L.55. فنحن نفهم أن هذا الترتيب مؤقت في سياق عودة ظهور جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩). ولا تزال الصين ترى أن عقد الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية في أقرب وقت ممكن هو خطوة حاسمة نحو تنفيذ القرار ٢٤٧/٧٤ والشروع في عملية التفاوض. فذلك سيمكّن البلدان من التصدي بفعالية للتحديات التي تطرحها جرائم الفضاء الإلكتروني ويساعد على الشروع بثبات في تنفيذ جدول الأعمال الموضوع للحكومة العالمية.

لا نتفق مع وجهة النظر هذه ونعتقد أن أهمية بدء المفاوضات تفوق المسائل التقنية التي قد نواجهها فيما يتعلق بالجائحة.

وفي الوقت نفسه يسرنا أن نلاحظ أن مقدم مشروع المقرر أكد أهمية الوفاء بولاية اللجنة وأعرب عن التزامه بتحقيق ذلك الهدف. وعلى هذا الأساس قررنا عدم الاعتراض على مشروع المقرر حتى تتوفر لجميع الوفود الظروف الأكثر راحة لعملها بقدر الإمكان.

وينبغي لروح التعاون هذه أن تضمن فعالية هذه اللجنة الهامة في المستقبل. ونحن على ثقة بأننا سنجتمع جميعا في الدورة التنظيمية للجنة في الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو، وسنوحد جهودنا لبدء العمل الموضوعي بشأن أول اتفاقية شاملة لمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية.

**السيدة هندرسون (نيكاراغوا) (تكلمت بالإسبانية):** شارك وفد بلدي في تقديم القرار ٢٤٧/٧٤، المعنون "مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية"، استنادا إلى التزامنا بمكافحة الجريمة وإدراكا لازدياد انتشار الجرائم الحاسوبية.

وتواصل نيكاراغوا دعمها لعقد اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية، والتي كان من المقرر عقدها في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير، وفقا للمقرر ٧٤/٥٦٧ الذي اتخذ بتوافق الآراء في آب/أغسطس ٢٠٢٠.

لضمان المرونة، ونظرا للحاجة إلى وضع اتفاقية تقبلها جميع الدول، سننضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع المقرر A/75/L.55 الذي يقترح عقد الدورة التنظيمية للجنة في نيويورك في الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو. وعلى الرغم من أن الجائحة قد أثرت على عملنا تأثيرا خطيرا، كما يعلم الجميع، فقد أظهر المقرر الاستعداد والمهارة التنظيمية المطلوبة لتهيئة الظروف التي تسمح

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين لتعلييل الموقف بشأن المقرر الذي أُخذ للتو، هل لي أن أذكر الوفود بأن التعليقات تقتصر مدتها على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

**السيدة أوندونا (نيجيريا) (تكلمت بالإنكليزية):** لقد شارك الوفد النيجيري في تقديم المقرر ٧٥/٥٥٥، الذي قدمته البعثة الدائمة للمملكة المتحدة، تأييدا لتأجيل الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، وذلك بسبب إيماننا القوي بعملية شفافة وشاملة وفعالة، والتي لا يمكن ضمانها بعقد الدورة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير.

ستقبل الدورة ممثلا شخصا لكل وفد بسبب حالة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩) في نيويورك. ومن شأن ذلك أن يحرم العديد من الدول الأعضاء، بما فيها وفدا، من فرصة ضمان مشاركة خبرائها في هذا الموضوع في قضية بالغة الأهمية. لا يمكننا أن نفهم كيف يمكن لممثل واحد لكل وفد أن يتناول على نحو كاف هذا البند المؤثر من جدول الأعمال، والذي يُقصد به أن يحدد مسار عملية أثارت اهتماما هائلا على الصعيد العالمي.

بالإضافة إلى ذلك فإن أمانة اللجنة، التي يوجد مقرها في فيينا، غير قادرة على السفر إلى نيويورك للمشاركة في الاجتماع بسبب حالة كوفيد-١٩، مما يضطرها إلى أن تطلب من مكتب الاتصال التابع لها في نيويورك أن يوفر الخدمات للدورة بدلا منها. وفي ظل الظروف السائدة لا يمكن لأحد أن يضمن إمكانية عقد دورة عادلة وشاملة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير. يعتقد وفد بلدي أن الإجراءات الحالية لعقد مثل هذا الاجتماع الهام لن تضمن دورة تنظيمية عادلة.

إن اتخاذ المقرر ٧٥/٥٥٥، كما تم تنقيحه شفويا، بتأجيل الدورة التنظيمية إلى ١٢ أيار/مايو لن يؤثر على أي جانب من

إننا نأسف لأنه يتم تأجيل الدورة التنظيمية. ونأمل ألا تتعطل الأعمال التحضيرية لعملية التفاوض برمتها بسبب التأجيل. وفي ظل خلفية كوفيد-١٩، من المهم أكثر من أي وقت مضى أن تبدي البلدان إخلاصها ومرونتها، وأن تعجل بالأعمال التحضيرية لعملية التفاوض على جميع الجبهات، وأن تسعى إلى حل المسائل المعلقة قبل عقد الدورة التنظيمية في الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير لتعلييل الموقف.

سوف تبت الجمعية في مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا.

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

**السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع المقرر A/75/L.55، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة، أصبحت البلدان التالية أيضا من مقدمي مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا: أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، شيلي، كولومبيا، كرواتيا، قبرص، تشيكيا، الدانمرك، دومينيكا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا؟ اعتمد مشروع المقرر A/75/L.55، بصيغته المنقحة شفويا (المقرر ٧٥/٥٥٥).



وهذا يعني أن الدول الأعضاء التي قدمت ترشيحاتها لانتخابها في مكتب اللجنة المخصصة، مثل الجمهورية الدومينيكية، لن يمثلها مرشحوها في نيويورك أثناء انتخاب أعضاء المكتب. ونعتقد أن ذلك لن يؤدي إلى أفضل نتيجة ممكنة لهذه العملية الهامة، حتى وإن كانت ليست مسألة عاجلة.

إن مناقشات اليوم جاءت عقب سلسلة من الاجتماعات الإعلامية التي عُقدت في فيينا في محاولة للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن التأجيل المقترح. ومع ذلك تجاهلت بعض الوفود أن عدة دول أعضاء تؤيد تأجيل الدورة التنظيمية للجنة، وهذا هو السبب في اجتماعنا هنا اليوم. إننا ندعو الوفود الحاضرة إلى تأييد المقرر ٧٥/٢٥ لتأجيل الدورة التنظيمية للجنة إلى أيار/مايو، حيث نأمل أن الظروف ستكون مختلفة. وإذا لم تكن كذلك، فسيكون لدى الأمانة العامة الوقت الكافي لضمان الحضور الشخصي والمشاركة الإلكترونية في الدورة.

وتود الجمهورية الدومينيكية أن تكرر التزامها بالعملية واستعدادها للعمل مع جميع الدول الأعضاء لضمان أن تتمكن من الاتفاق على معاهدة دولية تمثل كل واحد منا. وسوف نسترشد في جميع الأوقات بمبادئ الشفافية والنزاهة والشمولية.

**السيد بوفيدا برييتو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): تأخذ جمهورية فنزويلا البوليفارية الكلمة لتعليل موقفنا بشأن المقرر ٢٥/٢٥، "اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية".

منذ البداية وفنزويلا تؤيد ضرورة دعم الأمم المتحدة للمناقشات حول صك ملزم قانوناً بشأن مسألة جرائم الفضاء الإلكتروني. وقد شاركنا في تقديم القرار ٢٤/٧٤، نظراً لتزايد ضرورة وأهمية تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في الحياة اليومية فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والسلم

جوانب القرار ٢٤/٧٤، حيث سيظل لدى الدول الأعضاء متسع من الوقت لإعداد وتقديم نتيجة ليتم النظر فيها واعتمادها خلال الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة. ولذلك لا قيمة للشروع في عقد اجتماع في ظروف غير مواتية على الإطلاق، أو الإصرار على ذلك، في الوقت الذي يمكن فيه تحقيق نفس الهدف إذا أجلنا الاجتماع إلى أيار/مايو، واتخذنا جميع التدابير اللازمة لضمان المشاركة الشاملة.

وبوصفنا وفداً لبلد به أكثر من ٩٠ مليون مستخدم للإنترنت، مع ما يعنيه ذلك من تحديات، تواصل نيجيريا أخذ قضية جرائم الفضاء الإلكتروني بمنتهى الجدية. وينبغي أن تفي أي اتفاقية دولية بالمعايير الدنيا للإنصاف والشمول والشفافية.

**السيد بورتوريال برانداو** (الجمهورية الدومينيكية) (تكلم بالإسبانية): تود الجمهورية الدومينيكية أن تؤكد من جديد تأييدها للمقرر ٧٥/٥٥، الذي قدمته المملكة المتحدة وشاركت في تقديمه أكثر من ٤٠ دولة عضواً، بما في ذلك الجمهورية الدومينيكية، بشأن تأجيل الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، التي كان من المقرر عقدها أصلاً في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير.

إنه أمر منطقي، ولكننا نعتقد اعتقاداً راسخاً أنه نتيجة للقيود المتصلة بمرض فيروس كورونا لا يمكن حالياً الوفاء بالحد الأدنى من الشروط المطلوبة لعقد دورة بحضور شخصي في نيويورك. ونفهم في هذا الصدد أن الإصرار على عقد الدورة الآن لن يؤدي إلى أفضل نتيجة ممكنة لهذه العملية، وسيؤثر على العملية برمتها. لن تكون لدينا خبرة الأمانة التقنية، لأن الخبراء في فيينا غير قادرين على السفر إلى نيويورك. علاوة على ذلك لن يُسمح إلا لممثل واحد من كل وفد بالمشاركة في الدورة، والتي لن تتضمن عنصر المشاركة الإلكترونية.

التنظيمية المقبلة للجنة تهدف إلى حل المسائل الإجرائية، التي لا تتطلب الاستعانة بالقدرات الخاصة للخبراء. نحن نفهم أن لدى الوفود في نيويورك المستوى اللازم من الكفاءة والمهارة للمشاركة في الدورة. وقد أيدنا توافق الآراء بشأن المقرر ٢٥٥/٧٥، الذي اتُخذ للتو، وذلك استناداً إلى مبدأ التعاون والتفاهم المتبادل. ونأمل ألا يكون لذلك تأثير على نوعية عمل اللجنة في المستقبل.

**السيد خشعان** (المملكة العربية السعودية): في البداية يشكر وفد المملكة العربية السعودية وفد المملكة المتحدة بصفته مقدم مقرر الجمعية العامة ٢٥٥/٧٥ بشأن اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة لمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، والقاضي بتأجيل الدورة التنظيمية للجنة المخصصة بموجب الفقرة الثالثة من المقرر ٢٤٧/٧٤ إلى الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو ٢٠٢١. ويود وفد بلدي في هذا الصدد أن يوضح عدة نقاط، وهي كالتالي.

دعم بلدي إدراج بند جديد في اللجنة الثالثة خاص بمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية إيماناً منه بأهمية بحث سبل إقرار تشريعات دولية في هذا الصدد. حيث يواجه بلدي عقبات تجاه مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، ويأتي هذا نتيجة ضعف تعاون شركات المنصات الرقمية مع السلطات القانونية وسلطات إنفاذ القانون في جميع أنحاء العالم. الأمر الذي أدى بشكل كبير إلى عدم إجراء سياسات وقائية واستباقية لمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية،

غياب الهوية الرقمية في العالم الافتراضي واستخدام محددات هوية وبيانات وهمية وانتحال هوية أشخاص آخرين على الإنترنت أدى بشكل كبير إلى صعوبة الوصول إلى مرتكبي هذه الجرائم وتطبيق الإجراءات القانونية عليهم، إضافة إلى التعدد والتنوع

والأمن، والتي أصبحت حتى أكثر إلحاحاً في ضوء جائحة مرض فيروس كورونا.

وكما شهدت البشرية بشكل مباشر في الأشهر الأخيرة فإن هذه التكنولوجيات هي أداة قوية يمكن أن تنطوي في الوقت نفسه على مخاطر كبيرة. فإن لم تدرها الدول بالشكل المناسب فإنها معرضة بشدة للاستخدام من جانب المجرمين الذين يستغلون وظائفها ونطاقها وتأثيرها لارتكاب أي عدد من الجرائم ضد الناس والمؤسسات بجميع أنواعها.

ولذلك من الأهمية بمكان أن تبدأ الأمم المتحدة في إحراز تقدم هذا العام في مناقشتها لاتفاقية تجمع الجهود الدولية حول قضية بالغة التعقيد وأن تقدم جميع الدول مساهمة ببناء وشفافية في تمهيد الطريق لعملية شاملة وسريعة.

لهذا السبب، ونظراً لأهمية القضية، وبروح الالتزام الحازم بإصدار وثيقة قوية، لم تعارض فنزويلا تأجيل الدورة التنظيمية للجنة إلى موعد لاحق. ومع ذلك نأمل أن يتيح الوقت المتبقي تعزيز التعاون والأعمال التحضيرية بغية عقد اللجنة لدورة تنظيمية مثمرة تعود بالفائدة على جميع الدول.

**السيد توزيك** (بيلاروس) (تكلم بالروسية): تعلق جمهورية بيلاروس أهمية كبيرة على وضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية. وقد شاركنا في تقديم القرار ٢٤٧/٧٤ وأيدناه. كما أحطنا علماً بالمقرر ٥٦٧/٧٤، الذي أرجأ عقد الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة لمكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية.

إن البدء السريع لعمل اللجنة يخدم مصالح جميع الدول. ونحن نفهم أن الظروف في المقر تسمح بأن تُعقد الاجتماعات، على الرغم من الحالة الوبائية، كما يتضح من عدة اجتماعات للجمعية العامة عُقدت خلال الأشهر القليلة الماضية. إن الدورة

رفع مستوى الوعي للمجتمعات فيما يتعلق بالاستخدام الآمن للتكنولوجيا وإبراز الأساليب التي تستخدمها الجماعات الإجرامية والإرهابية الناشطة على الإنترنت، إضافة إلى العمل الجاد لتطوير الكفاءات والمؤهلات للعاملين في مجال أمن المعلومات من خلال برامج تدريبية مخصصة.

**السيد مهدي ناصر (ماليزيا) (تكلم بالإنكليزية):** تود ماليزيا أن توضح موقفها من المقرر الذي اتخذ للتو حول عقد الدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية (المقرر ٧٥/٥٥٥).

إن الواقع الحالي هو أن الدول الأعضاء في جميع أنحاء العالم تواجه تحديات عديدة بسبب جرائم الفضاء الإلكتروني. لا يمكننا أن نسمح باستمرار هذه الجرائم وتغلغلها دون التصدي لها. وهذا هو بالتحديد الهدف الذي حددته الدول الأعضاء للجنة المخصصة، وهو وضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية.

لقد استمعت ماليزيا بعناية إلى وجهات النظر التي تشاطرتها الوفود الأخرى خلال جلسة اليوم، وكذلك في المناقشات السابقة في كل من نيويورك وفيينا. وهناك ما يبرر هذه الحجج. نحن نفهم أن البعض يفضل الشروع في الدورة التنظيمية الأسبوع المقبل، نظراً للإعداد الذي قاموا به على النحو الواجب. ويفضل آخرون عقد الدورة التنظيمية في وقت لاحق، لأسباب معروفة لنا. يمكننا أن نتفهم كلا الجانبين.

وحقيقة أن جميع الدول الأعضاء قد اتخذت للتو قراراً للجمعية العامة بتوافق الآراء، على الرغم من الظروف الصعبة ووجهات النظر المتباينة بعض الشيء، هي دليل على قوة النهج التشاورية. وحتى على الرغم من وجود خلافات واختلافات فمن الممكن، بل وينبغي، معالجتها بتأن. نحن نرحب بالحل الودي الذي يكون فيه الجميع مشاركين.

بين البلدان في التشريعات والقوانين التي تعاقب على السلوك الإجرامي في مجال تكنولوجيا المعلومات.

إن الثغرات القانونية الخاصة بمكافحة جرائم المعلومات بين الأقاليم والدول سهلت على مرتكبي هذه الجرائم الاستمرار في الممارسات الخطيرة، وصعّبت على الحكومات والجهات الأمنية مهمة تتبعهم والقبض عليهم. وعلى ضوء ما سبق يرى بلدي ضرورة حث الدول على إنشاء قوانين داخلية تراعي الخصوصية والسيادة الوطنية من جهة، ومن جهة أخرى تساهم في مكافحة الجرائم الإلكترونية وتعقب المجرمين على المستويين الإقليمي والدولي.

إن الظروف غير الاعتيادية التي نعيشها الآن نتيجة لتفشي جائحة كوفيد-١٩ أدت بشكل كبير إلى عرقلة العمل في الأمم المتحدة، فالقيود المفروضة جراء السياسات الاحترازية للحد من انتشار هذه الجائحة قيدت حرية التنقل بشكل كبير مما أدى إلى تأجيل الدورة التنظيمية للجنة المخصصة، التي كان من المقرر عقدها في وقت سابق.

وحيث أن هذه الظروف ما زالت قائمة، يتعذر على وفد بلدي الاستعانة بذوي الخبرة والمعرفة. فالمملكة العربية السعودية تولي اهتماماً كبيراً بمسائل التصدي للجرائم الإلكترونية. لذلك يرى وفد بلدي أن الاستعجال في هذه المسألة سوف يعيق الوصول إلى الأهداف التي لأجلها صوتت لصالح إدراج هذا البند الحساس والحيوي.

إن العالم الافتراضي أصبح جزءاً رئيسياً من عالمنا الحقيقي.

ولذلك ينبغي علينا التعاطي معهما بالأهمية نفسها وبشكل متواز. فأي قوانين يتم تشريعها أو تطبيقها في العالم الحقيقي من الواجب استحداث ما يوازها في العالم الافتراضي. لذلك، ينبغي على المجتمع الدولي من خلال الأجهزة ذات الصلة رفع وتيرة التعاون ودعم كل الجهود الساعية إلى ذلك من خلال



كما أن توسع الفجوة الرقمية بين الدول يقوض حتما قدرة العديد من الدول على منع هذه الجرائم ومكافحتها وملاحقة مرتكبيها. وترى الجمهورية العربية السورية، ومما لا شك فيه، أن ارتفاع معدلات الجرائم المرتكبة في العالم الرقمي وازدياد عددها كان له تأثير كبير في انتشار الجرائم الإرهابية حول العالم، وبخاصة الجرائم المرتكبة من قبل التنظيم الإرهابي في الجمهورية العربية السورية والعراق.

ويسهل الفضاء الرقمي غير المراقب وغير القابل للتتبع على الإرهابيين ارتكاب جميع أشكال الجرائم من قتل واتجار بالأشخاص واتجار بالمتعلقات الثقافية، ونهب المعالم والمواقع الدينية، واستخدام الإنترنت لأغراض الاعتداء على الأطفال واختطافهم وتجنيدهم من أجل استخدامهم في الأعمال القتالية والإرهاب. وكذلك أفعال العنصرية والتحريض على الكراهية أو الاقتتال الطائفي أو العرقي أو المذهبي، وكذلك اقتراف الانتهاكات الجسيمة الأخرى للقوانين والاتفاقيات والقرارات الدولية ذات الصلة، مما يستدعي التصدي الجدي على الصعيد الدولي.

وقد اتخذ بلدي العديد من التدابير من أجل مكافحة خطر الجرائم الإلكترونية واستخدام الفضاء الرقمي من قبل الجماعات الإرهابية لارتكاب أبشع الجرائم الإرهابية العابرة للحدود الوطنية. وشملت تلك التدابير تعزيز الأطر القانونية. ولكن، وبالمقابل، وعند التطبيق العملي للتشريعات واجهت السلطات المختصة مشاكل عديدة وتحديات جمة، بالنظر إلى أن هذا النوع من الجريمة لا حدود له بطبيعته، مما يجعل التحقيقات الجنائية أكثر تعقداً على سلطات إنفاذ القانون.

وتشمل هذه التحديات مجابهة احتكار بلدان متقدمة النمو لشبكة الإنترنت العالمية، وتسييس العمل، وعدم التعاون في مجال مشاطرة سلطات الجمهورية العربية السورية في الأدلة والمعلومات عن الأشخاص الذين يتركبون الأنشطة الإجرامية على الإنترنت. وإضافة لذلك، فإن الحصار المطبق على بلدي

وتعتقد ماليزيا أن عقد دورة تنظيمية مثمرة أمر لا بد منه، حيث يمكن لجميع الوفود أن تشارك في مناقشات بناءة. فذلك سيكفل أن نبدأ العملية التبادلية بداية سليمة وكأساس للسنوات المقبلة. إن تجربتنا الجماعية في الدبلوماسية والمفاوضات المتعددة الأطراف علمتنا بالتأكيد أهمية المداولات المتأنية والمستفيضة، والعناصر التنظيمية والموضوعية للعملية على حد سواء هي حيوية لتمكيننا من السعي إلى تحقيق نتيجة ناجحة.

ويجب حين نتكلم أن نأخذ في الحسبان أيضا الواقع الحالي في خضم الجائحة. ويجب أن تسترشد عملياتنا وتفاعلاتنا بجميع المبادئ التوجيهية الصحية وإجراءات التشغيل الموحدة التي تقدمها السلطات المحلية والأمم المتحدة، لأنه يجب علينا دائما أن نحمي صحة وسلامة جميع الممثلين والموظفين المشاركين.

وتود ماليزيا في هذا الصدد أن تؤكد مرة أخرى أن موقفنا وآراءنا لا تزال على حالها. إن جرائم الفضاء الإلكتروني تفرض أشكالا مختلفة من التحديات لجميع البلدان. فنحن بحاجة إلى اتفاقية دولية يتم التفاوض والموافقة عليها بعناية من قبل الجميع ومن خلال توافق الآراء من أجل التصدي لهذه الجرائم. ويتعين على جميع الدول الأعضاء أن تعمل معا من خلال عملية اللجنة المختصة، التي أنشأناها معا، لتحقيق ذلك الهدف الجماعي. وماليزيا على استعداد لمواصلة مشاركتها البناءة وإسهاماتها في هذه العملية وهي تمضي قدما.

**السيد الخليل (الجمهورية العربية السورية):** أكد بلدي أن خطر الجريمة المعلوماتية السيبرانية يستفحل يوما بعد يوم، وذلك مع تنامي استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من قبل الشبكات الإجرامية والجماعات الإرهابية لتحقيق أغراضها الإجرامية والإرهابية، وهذا يؤثر في استقرار البلدان وفي بناها التحتية ومؤسساتها، وبخاصة في النسيج الاجتماعي والثقافي والتطور الاقتصادي والتنموي.

استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية.

لقد زادت الجائحة من اعتماد مجتمعنا على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي أصبحت ضرورة في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك التعليم والتجارة والتمويل، فضلا عن العديد من الخدمات الأساسية. غير أنه أمر مفرح أن بعض الجماعات تواصل إساءة استخدام تلك المنصة للقيام بأنشطة إجرامية. وتلحق هذه الأنشطة الخبيثة أضرارا كبيرة بسبل كسب العيش. إنها تؤثر على الحكومات والشركات - بما في ذلك مؤسسات الأعمال الصغيرة والمتوسطة - وعلى الأشخاص العاديين الذين يستخدمون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتلبية احتياجاتهم اليومية.

وترى إندونيسيا أنه يتعين علينا إظهار التزامنا وبذل جهود ملموسة للتصدي لذلك الخطر المشترك وحماية المصلحة العامة، بما في ذلك من خلال وضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية. لقد اتخذنا القرار ٢٤٧/٧٤ في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، ولكن للأسف منعتنا الجائحة من بدء عملنا في هذا الصدد.

ومع ذلك يجب أن نضع في اعتبارنا أن التحدي المتمثل في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية يثير المزيد من القلق. وهو علاوة على ذلك يتعارض مع الجهود العالمية لمكافحة جائحة مرض فيروس كورونا. وتؤكد إندونيسيا على ضرورة البدء فورا في عمل لجنة الخبراء الحكومية الدولية المخصصة المفتوحة باب العضوية.

وفيما يتعلق بالمقرر ١٥٥/٧٥، انضمت إندونيسيا إلى توافق الآراء وتأمل أن يوفر الاجتماع الذي سيعقد في الفترة من ١٠ إلى ١٢ أيار/مايو أساسا متينا للمداولات بشأن عملية مفتوحة وشاملة تعالج شواغل جميع الدول المعنية.

والتدابير القسرية اللاشرعية الأحادية الجانب المفروضة عليها من جانب الولايات المتحدة وبلدان أخرى والاتحاد الأوروبي تحتكر تكنولوجيا الاتصالات. كل ذلك حد ويحد من حصول السلطات المعنية في البلد على التكنولوجيا والأدوات اللازمة لمكافحة هذه الأنشطة الإجرامية.

ترى الجمهورية العربية السورية أن صكوك القانون الجنائي المستخدمة حاليا على الصعيد الدولي والإقليمي غير كافية لمواجهة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات غير المشروع في العمليات الإجرامية والإرهابية. ولا توجد في الوقت الحالي اتفاقية دولية في هذا السياق، ما عدا اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالجريمة السيبرانية التي لا تشمل استخدام تكنولوجيا المعلومات في الأعمال الإرهابية.

وفي ضوء ما تقدم، وبغية تعزيز مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء بشأن المقرر ٥٥٥/٧٥، وذلك إيماننا منا بضرورة المضي قدما في بدء أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية التابع للأمم المتحدة في نيويورك والمنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٧٤ والمعني بوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، يضمن مشاركة كل الدول المعنية في مناقشة هذا الموضوع بغية التوصل إلى اتفاق بين الدول الأعضاء بشأن سبل بحث الحلول في مجال مكافحة الجرائم المرتكبة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووضع صك قانوني دولي ملزم بشأن التعاون الدولي في هذا المجال بما يتوافق مع مصالح الدول الأعضاء، على أن يوضع في الاعتبار أن صكوك القانون الجنائي القائمة غير كافية لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

**السيد سادنوفيك (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية):** تعلق إندونيسيا أهمية كبيرة على قرارات الجمعية العامة بشأن مكافحة

الآفة المتنامية المتمثلة في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية.

ولهذه الأسباب انضم وفد بلدي إلى توافق الآراء بشأن المقرر الذي اتخذ قبل لحظات قليلة. علاوة على ذلك، نود أن نسجل أملنا في أن تتم العملية بالفعل في التواريخ المحددة في القرار وألا تؤجل العملية مرة أخرى.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في تعليل الموقف.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٢ من جدول الأعمال.

#### البند ١٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

**تعيينات ملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى (١) تعيين أعضاء في مجلس إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة**

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** سنتنقل الجمعية العامة الآن إلى تعيين أعضاء في مجلس إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، ليحلوا محل الأعضاء الذين انتهت مدة عضويتهم في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢١.

يذكر الأعضاء أن الجمعية قررت، بموجب قرارها ٦٧/٢٠٣ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، إنشاء المجلس المكون من ١٠ أعضاء ويتألف من عضوين عن كل مجموعة من مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية. ويذكر الأعضاء كذلك أن الجمعية العامة قررت، بموجب قرارها ٦٩/٢١٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أن تظل مدة الولايات اللاحقة لأعضاء المجلس عامين تبدأ في ١٦ أيلول/سبتمبر كل سنتين، وأنه بوسع مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية أن تعيد ترشيح

**السيد غونساليس بهماراس (كوبا) (تكلم بالإسبانية):**

ينضم وفد بلدي إلى الآخرين على أمل أن هذه السنة ستكون سنة أفضل لعملنا في الجمعية العامة. إننا ممتنون لقيادتكم، سيدي الرئيس، خلال هذه الأشهر الماضية من العمل في الدورة الخامسة والسبعين.

ويود وفد بلدي أيضاً أن يسجل موقفه بشأن المقرر الذي اتخذناه للتو (المقرر ٥٥٥/٧٥) بتأجيل الدورة التنظيمية للجنة المختصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية لعدة أسابيع.

إن وفد بلدي مستعد وراغب في بدء هذه العملية، والتي تم تأجيلها بالفعل مرة في العام الماضي. ويعتقد وفدنا أن الدورة التنظيمية ليست موضوعية، بل هي مجرد دورة لاعتماد القواعد التي سنتولى بموجبها إدارة أعمال الهيئة الهامة المنشأة بموجب القرار ٢٤٧/٧٤، وكذلك لانتخاب أعضاء المكتب الذين سيديرون أعمال اللجنة المختصة.

ويرى وفدنا أن الخبراء المعنيين بكل من المسألتين موجودون هنا في نيويورك. والجمعية معتادة على انتخاب أعضاء المكتب للعمليات الحكومية الدولية، ولذلك ربما تكون في أفضل وضع للتعامل مع مسائل مثل النظام الداخلي. وفي هذا الصدد، كان وفد بلدي على استعداد لبدء هذه العملية، التي ستكون بلا شك عملية معقدة وتستغرق وقتاً طويلاً - وهو في اعتقادنا سبب آخر لعدم تأجيلها أكثر من ذلك.

ولكن في ضوء الشواغل التي أعربت عنها بعض الوفود بأن الفعالية ستعقد في الأسبوع المقبل كما كان مقرراً لها في البداية فقد انضمنا إلى توافق الآراء لأننا مقتنعون بأن هذه العملية البالغة التعقيد يجب أن تبدأ بروح بناءة وإيرادة جميع الدول من أجل التوصل إلى صك ملزم قانوناً يساعدنا على مواجهة

الجمعية العامة وتنتهي في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢١، على النحو التالي: عضو واحد من كل من مجموعة الدول الأفريقية، ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة دول أوروبا الشرقية، ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، وكذلك عضوان من بين مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وتذكر الدول الأعضاء أيضاً بضرورة ملء ١٠ شواغر لفترة تبدأ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ وتنتهي في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣، على النحو التالي: عضوان من كل من مجموعة الدول الأفريقية، ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة دول أوروبا الشرقية، ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (١) من البند ١٢٠ من جدول الأعمال. رُفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٠.

أحد عضويها في المجلس لفترة إضافية واحدة تلي عضويته تلك، علماً بأنه لا يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء أن تحتفظ بالعضوية لأكثر من فترتين متتاليتين، ومع مراعاة أهمية كفالة استمرارية أعمال المجلس وتناوب الأعضاء فيه.

وفي هذا الصدد، تلقت الأمانة العامة ترشيح موريشيوس للفترة من ٢٠٢٠ إلى ٢٠٢١.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في تعيين موريشيوس عضواً في مجلس إطار العمل العشري للبرامج المتعلقة بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة لفترة تبدأ في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ وتنتهي في ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٢١؟

تقرر ذلك (المقرر ٤١٤/٧٥).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نذكر الأعضاء بأنه لا تزال هناك ستة شواغر للفترة التي تبدأ من تاريخ التعيين من قبل